

الأهداف المحددة في الفقرتين ٢ و ٣ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤/١٩٨٩ :

٢ - تسلم بأن تحديد أنماط إرشادية للاستهلاك وتعيين مؤشرات نوعية للتنمية سيعودان بفائدة بالغة في تقييم التقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية الإنثانية الدولية، ويسهمان إسهاماً كبيراً في أعمال مؤتمر للأمم المتحدة بشأن البيئة والتنمية :

٣ - تدعو البلدان المانحة المهمة والمنظمات الدولية ذات الصلة وغيرها من الهيئات والمؤسسات التي ترغب في الاشتراك في أعمال البحث المتعلقة بأنماط الاستهلاك وبالمؤشرات النوعية للتنمية إلى تقديم تبرعات لهذا الغرض إلى معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية كيما يتضمن أن يعقد في الوقت المناسب الاجتماع التحضيري والمؤتمري الدولي للخبراء الرفيعي المستوى المشار إليها في الفقرتين ٨ و ٩ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤/١٩٨٩ :

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يدعوا معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية إلى تقديم تقرير مرحلي أولى إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين عن تنفيذ هذا القرار وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤/١٩٨٩ .

الجلسة العامة ٨٥

٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩

٤٤/٢٣٤ - تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٤٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٨ ،

وإذ تحيط علماً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩٦/١٩٨٩ المؤرخ في ٢٦ تموز / يوليه ١٩٨٩ ،

وإذ تأخذ في اعتبارها انتفاضة الشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة ضد الاحتلال الإسرائيلي ، بما في ذلك سياسات إسرائيل ومارستها الاقتصادية والاجتماعية ،

وإذ ترفض القيد الإسرائيلي على المساعدة الاقتصادية والاجتماعية الخارجية المقدمة إلى الشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة ،

وإدراكاً منها للحاجة المتزايدة إلى تقديم المساعدة الاقتصادية والاجتماعية إلى الشعب الفلسطيني ،

وإذ تؤكد أن الشعب الفلسطيني لا يستطيع أن يطور اقتصاده الوطني مادام الاحتلال الإسرائيلي مستمراً ،

١ - تحيط علماً بالتقرير المرفق بمذكرة الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني^(١٣١) ،

٣ - سياسات وبرامج لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات وإساءة استعمالها ، وذلك بغية المساهمة في تحفيض انتشار الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية :
(ج) تعزيز وصول جميع الشعوب إلى التكنولوجيات والمستحضرات الصيدلية المناسبة للوقاية والتلخيص والعلاج ، والمساعدة في جعل هذه التكنولوجيات والمستحضرات متاحة بكلفة معقولة :

(د) تشجيع المشاركة النشطة من جانب مؤسسات القطاعين العام والخاص ، بما في ذلك المساهمة المالية ، في الجهود المبذولة على الصعيد المحلي والوطني والدولي للوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز ومكافحتها :

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يدعوا المدير العام لمنظمة الصحة العالمية إلى تقديم تقرير عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

الجلسة العامة ٨٥

٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩

٤٤/٢٣٤ - أنماط الاستهلاك والمؤشرات النوعية للتنمية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥ ، وإلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦/١٩٨٧ المؤرخ في ٢٦ أيار / مايو ١٩٨٧ ، وكذلك إلى تقريري اللجنة الإحصائية عن دورتيها الرابعة والعشرين والخامسة والعشرين ، لاسيما الأجزاء المتصلة بمؤشرات التنمية^(١٣٠) ، وتحيط علماً بقرار المجلس ٤/١٩٨٩ المؤرخ في ٢٢ أيار / مايو ١٩٨٩ ،

وإذ تؤكد من جديد أن موضوع أنماط الاستهلاك وما يتصل به من مؤشرات اجتماعية - اقتصادية هو مسألة ذات أهمية كبيرة وأولوية على للبلدان النامية ،

وإذ تؤكد من جديد أن نجاح الاستراتيجية الإنثانية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنثانية الرابع يتطلب وجود مجموعة من المؤشرات المتصلة بالتقدم الاقتصادي والاجتماعي ، وتحقيق الأهداف المتفق عليها ونظم الإسعار المبكر ، مع إيلاء الاعتبار الواجب للأوجه الاقتصادية والتكنولوجية والاجتماعية والبيئية للتنمية ،

١ - تؤيد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤/١٩٨٩ ، وتطلب إلى المكتب الإحصائي التابع للأمانة العامة وإلى معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية أن يواصلوا بنشاط تعاونهما مع هيئات الأخرى ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة بغية تحقيق

(١٣٠) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٧ ، المعنون رقم ٦ E/1987/19 ، الفقرات ١٣٣ إلى ١٤٠ : والمراجع نفسه ، ١٩٨٩ ، المعنون رقم ٢ E/1989/21 ، الفقرات ١٢٨ إلى ١٤١ .

وإذ ترى أن الكوارث الطبيعية قد أثرت تأثيراً سلبياً على حياة أعداد كبيرة من الناس وألحقت ضرراً كبيراً بالهيكل الأساسي والممتلكات في أنحاء العالم ، خصوصاً في البلدان النامية ،

وإذ تقر بأهمية الحماية البيئية بالنسبة لمنع الكوارث الطبيعية وتحقيق أثرها ،

وإذ ترى أن المجتمع الدولي ككل قد حسن الآن قدرته على مواجهة هذه المشكلة ولم يعد يوجد ما يبرر الاستسلام للقدر إزاء الكوارث الطبيعية ،

وإذ تدرك أن من الضروري للمجتمع الدولي أن يظهر تصميمه السياسي القوي اللازم لتعزيزه واستخدام المعارف العلمية والتقنية الحالية للحد من الكوارث الطبيعية ، مع مراعاة حاجة البلدان النامية بوجه خاص ،

وإذ تدرك أيضاً أهمية المسؤولية الملقاة على عاتق منظمة الأمم المتحدة بأسرها فيما يتعلق بتشجيع التعاون الدولي من أجل التخفيف من آثار الكوارث الطبيعية وتقديم المساعدة وتنسيق أنشطة الإغاثة في حالات الكوارث والتأهب لها والوقاية منها ،

وإذ تشير إلى المسؤوليات والوظائف المحددة في مجال الوقاية من الكوارث الطبيعية والتأهب لها التي عهد بها إلى مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، كما ترد في قرارها ٢٨٦ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧١ ،

وإذ تضع في اعتبارها الدور الحاسم الذي يتضطلع به في هذا الصدد المنظمات المهنية وغيرها من المنظمات غير الحكومية ، لا سيما الجمعيات العلمية والتكنولوجية ، والجماعات الخيرية والمؤسسات الاستشارية ، التي يُعد من المرغوب جداً إشراكها في تنفيذ برامج محددة مخصصة للعقد ،

وإذ تضع في اعتبارها أيضاً ضرورة أن توفر منظمة الأمم المتحدة ، في هذا الشأن ، اهتماماً خاصاً لأقل البلدان نمواً والبلدان غير الساحلية والجزرية النامية ،

وإذ تؤكد أن التخطيط السليم لحالات الكوارث الطبيعية الطارئة ودجمه في الخطط الإنذارية الوطنية قد يساعد أيضاً ، إلى حد كبير ، على منع أنواع أخرى من الكوارث ، مثل الكوارث التي لها طبيعة صناعية أو تكنولوجية ،

وإذ تحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام (١٣٢) ،

وإذ تعرب عن تقديرها للعمل الذي قام به فريق الخبراء الدولي المخصص للعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية الذي قدم تقريره (١٣٣) إلى الأمين العام ،

وإذ تضع في اعتبارها الموقف الموحد الذي اتخذه المؤتمر التاسع لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز المعقد في بلغراد في الفترة من ٤ إلى ٧ أيلول / سبتمبر ١٩٨٩ (٦٦) إزاء الكوارث الطبيعية ،

٢ - تعرب عن تقديرها للدول ، وهيئات الأمم المتحدة ، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية التي قدمت المساعدة إلى الشعب الفلسطيني :

٣ - تطلب إلى المجتمع الدولي ، ومؤسسات منظمة الأمم المتحدة ، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تواصل المساعدة التي تقدمها إلى الشعب الفلسطيني وأن تعمل على زيتها ، بالتعاون الوثيق مع منظمة التحرير الفلسطينية :

٤ - تدعو إلى معاملة الصادرات والواردات الفلسطينية المارة عن طريق الموانئ المجاورة ومقاطط المتروج والدخول المجاورة باعتبارها سلعاً عابرة :

٥ - تدعى أيضاً إلى منع الصادرات الفلسطينية امتيازات تجارية وتدابير تفضيلية ملحوظة على أساس شهادات المنشأ الفلسطينية :

٦ - تدعى كذلك إلى الرفع الفوري للقيود والعقبات الاسرائيلية التي تعرقل تنفيذ مشاريع المساعدة التي يتضطلع بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، وهيئات الأمم المتحدة الأخرى ، وغير ذلك من الجهات التي تقدم المساعدة الاقتصادية والاجتماعية إلى الشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة :

٧ - تكرر دعوتها إلى تنفيذ مشاريع إنسانية في الأرض الفلسطينية المحتلة ، بما في ذلك المشاريع المذكورة في قرارها ٢٢٣/٣٩ المؤرخ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤ :

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى المجتمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٨٥

٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩

٤٤/٢٣٦ - العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية

إن المجتمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٦٩/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧ ، الذي قررت فيه تسمية التسعينات عقداً يولي فيه المجتمع الدولي تحت رعاية الأمم المتحدة اهتماماً خاصاً لتعزيز التعاون الدولي في مجال الحد من الكوارث الطبيعية ،

وإذ تضع في اعتبارها ما يتصل بالموضوع من أحكام قرارها ١٦٩/٤٢ وقرارها ٢٠٢/٤٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٨ ، وتحيط علماً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٩/٩٩ المؤرخ في ٢٦ تموز / يوليه ١٩٨٩ الذي أوصى فيه المجلس المجتمعية العامة باتخاذ التدابير اللازمة لوضع إطار مناسب للتعاون الدولي من أجل تحقيق هدف ومقاصد العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية ،

(١٣٢) A/44/322-E/1989/114 و ٢ Add. ١ .

(٦٦) A/44/322/Add.1-E/1989/114/Add.1 . المرفق .